

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٨٣٨ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسيوط ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة فدانين و٧ قراريط و٣ أسهم، ضمن أرض الظهير الصحراوى تقع بحوض خارج الزمام نمرة ٢١ ضمن القطعة ٢٣ بحوضه زمام ناحية بنى عدى الوسطانية - مركز منفلوط - محافظة أسيوط، لصالح الهيئة العامة للخدمات البيطرية، بالمجان، لإقامة مجزر آلى عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م .

الحد القبلى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م .

الحد الشرقى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م .

الحد الغربى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل